LCFP

المركز الليبي لحرية الصحافة

Libyan Center For Freedom of Press

لإعلام مهني حر

التقرير الختامي

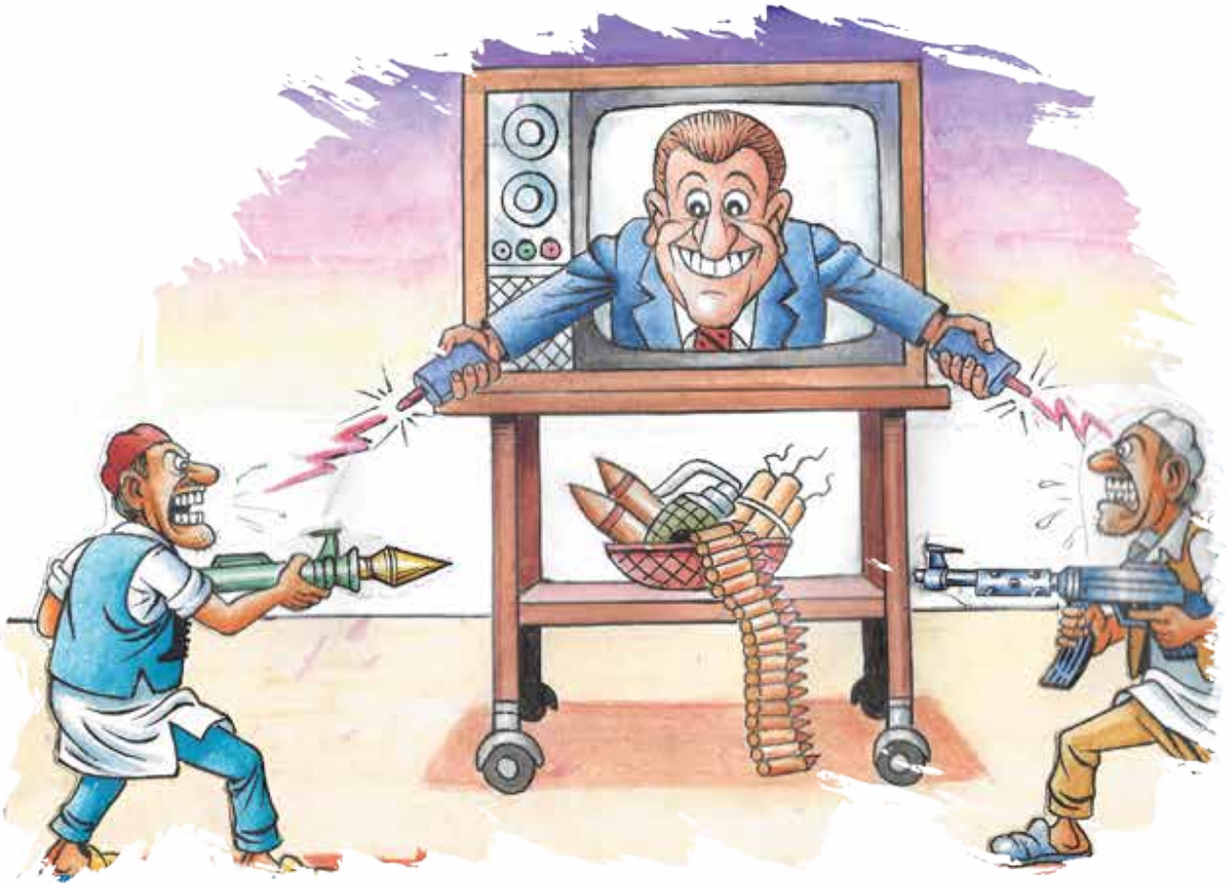

الاخلالات المهنية في الفضائيات الليبية.

المقدمة

حقّق التقرير الأول للمركز الليبي لحرية الصحافة المتعلق برصد خطاب الكراهية،الصادر في أبريل 2017 أصداء بين المؤسسات الإعلامية التي تفاعلت معه،ويرى المركز أن الحاجة ماسة لاستكمال رصد الإخلالات المهنية التي ترتكبها وسائل الإعلام عبر الفضاء المفتوح، حيث يزداد الإفلات من العقاب لعدم وجود رادع قانوني للمخالفين وإطار قانوني منظم.

ويقدّم المركزالليبي لحرية الصحافة تقريره الختامي لأعمال الرصد التلفزيوني حول خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية، بعد نحو سنة من بدء مشروعه،الذي كان الأول في ليبيا ؛ ليجدّد فيه أن الهدف الناتج عن عملية رصد خطابات الحقد والكراهية في القنوات التلفزيونية الليبية، هو مجابهة ثقافة الحقد والكراهية والإقصاء التي تؤجج الصراع وتغذّي العنف رغم حملات التحريض التي شنتها بعض وسائل الإعلام الليبية ضد المركز وأعضائه بعد نشره لتقريره الأول؛ مشككةً في منهجية الرصد ومتهمةً المركز بعدم الحيادية والانتماء السياسي.

يسعى المركز الليبي لحرية الصحافة عبر هذا المشروع إلى تحمل مسؤولياته كمكوّن من مكونات المجتمع المدني الليبي نحو الرقي بالمردود الإعلامي الليبي والمساعدة على التحلي بالمهنية في ظل حرية مسؤولة، ويجدد تأكيده أن نتائج الرصد هي نتائج نسبية وليست مطلقة، إذْ أن الرصد لم يشمل كل فترات بث القناة ، لذلك فإن النتائج هي مؤشر كمي ونسبي لخطاب الكراهية والتحريض والإخلالات المهنية لتغطية النزاعات المُسلحة والإرهاب.

منهجية وحدة الرصد

3525 حصيلة الاختلالات المهنية طوالالأشهر الأربعة من النصف الأول لعام 2017، في 12 قناة تلفزيونية ليبية لمدة 35 يومًا مُتقطعًا بواقع أسبوع كامل من كل شهر، بحصيلة بلغت 2940 ساعة تلفزيونية لأوقات الذروة بين 6:00 إلى12:00 منتصف الليل بتوقيت طرابلس.

تقوم عمليات الرصد التلفزيوني على تسجيل ومتابعةعدد تكرارات خطابات الكراهية ، ونشر الإخلالات المهنية في تغطية النزاعات المسلحة والأحداث الإرهابية

عملية الرصد شملت 12 قناة تلفزيونية ليبية هي الأكثر تأثيرًا في الشارع الليبي، لمدة أسبوع كامل من كل شهر لمدة 4 أشهر " فبراير، مارس، أبريل، مايو" وكانت حصيلة الساعات التي رُصدت هي 2940 ساعة تلفزيونية بأوقات الذروة، وهي من الساعة الـ6:00 مساءً إلى الـ12:00 منتصف الليل.

دوّن الراصدونعلى مدار عملهم لسبعة أشهر متواصلة، النصوص الحرفية من دون تدخّل، وفي بعض الأحيان نقل الكلام باللهجة الشعبية الدارجة لكل ما ورد على لسان ضيوف ومقدمي البرامج التلفزيونية التي شملها الرصد، وحصلوا على جملة من النتائج.

للمزيد من المعلومات حول المنهجية البحثية عبر الموقع الإلكتروني:

الاشهر التي تم بها الرصد

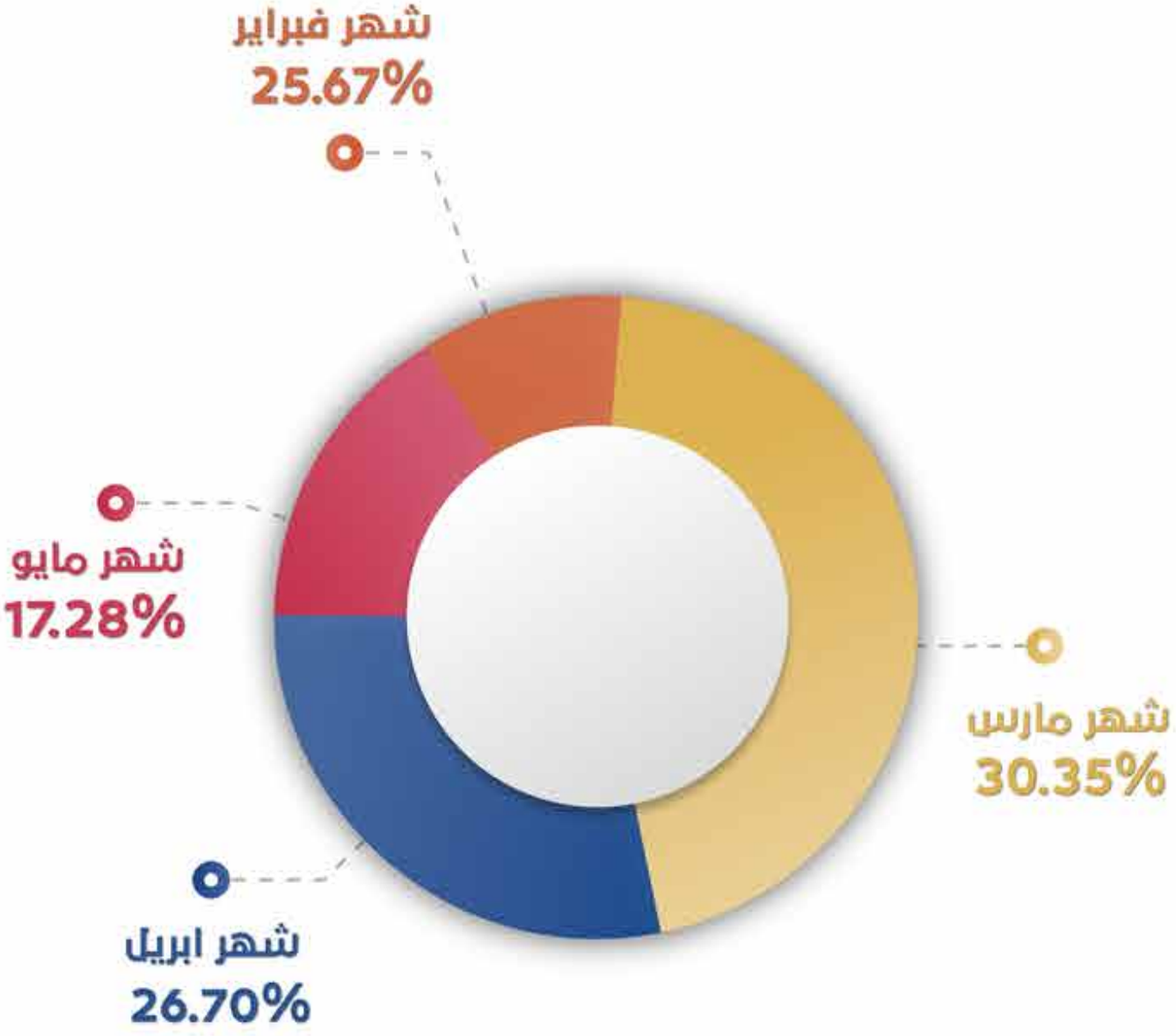

2 القنوات التي شملها الرصد

3 الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية

الاخلالات المهنية حسب نوعية البرامج التلفزيونية

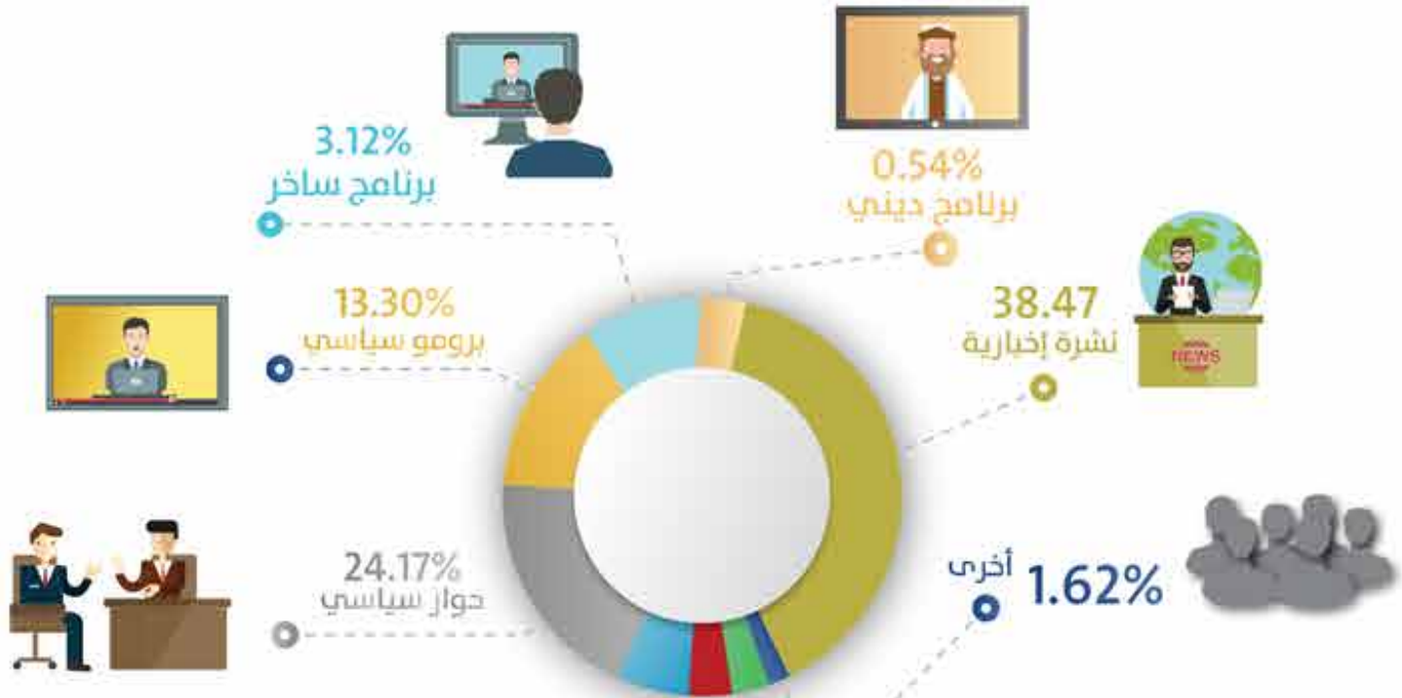

4 الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية

منتج الخرق في الإخلالات المهنية

LCFP
المركز الليبي لحرية الصحافة

Libyan Center For Freedom of Press

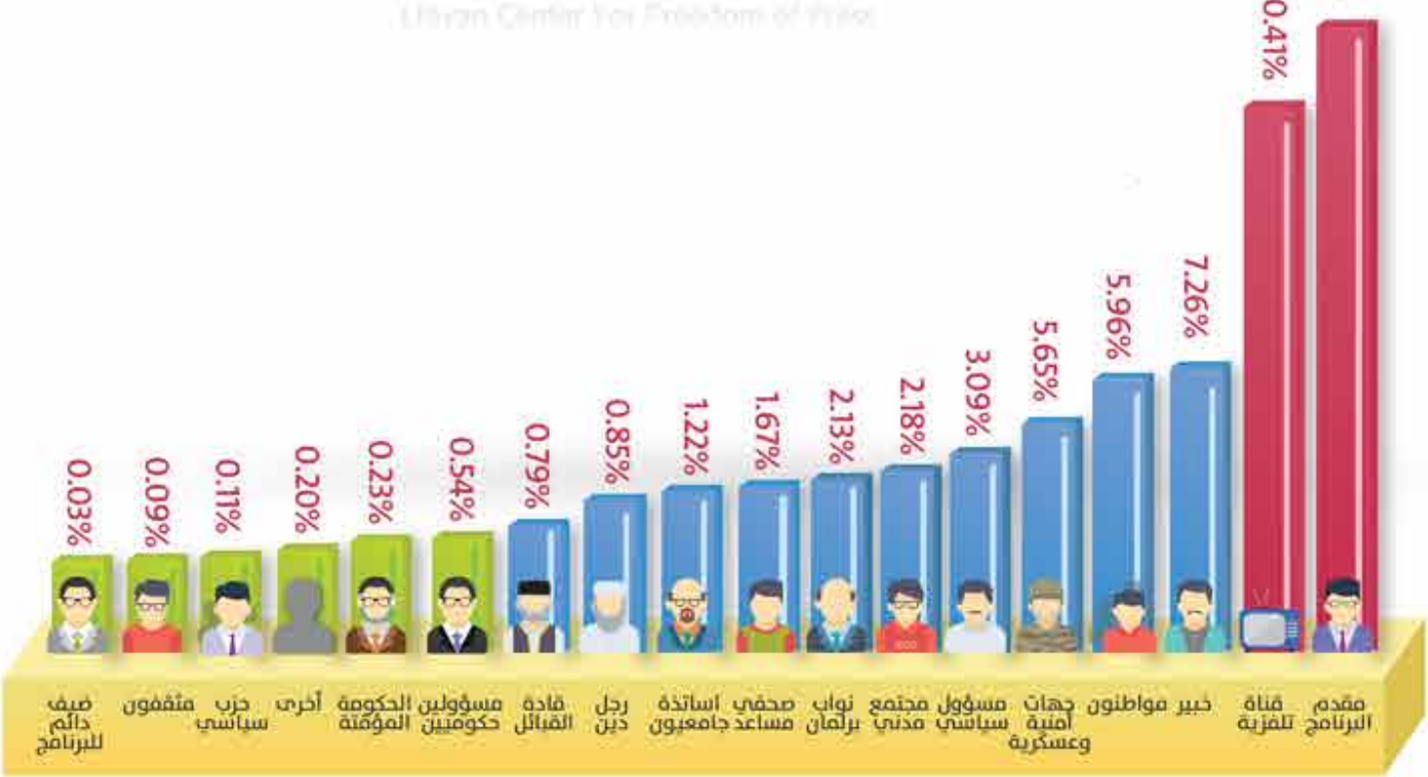

5 طبيعة الخروقات المهنية:

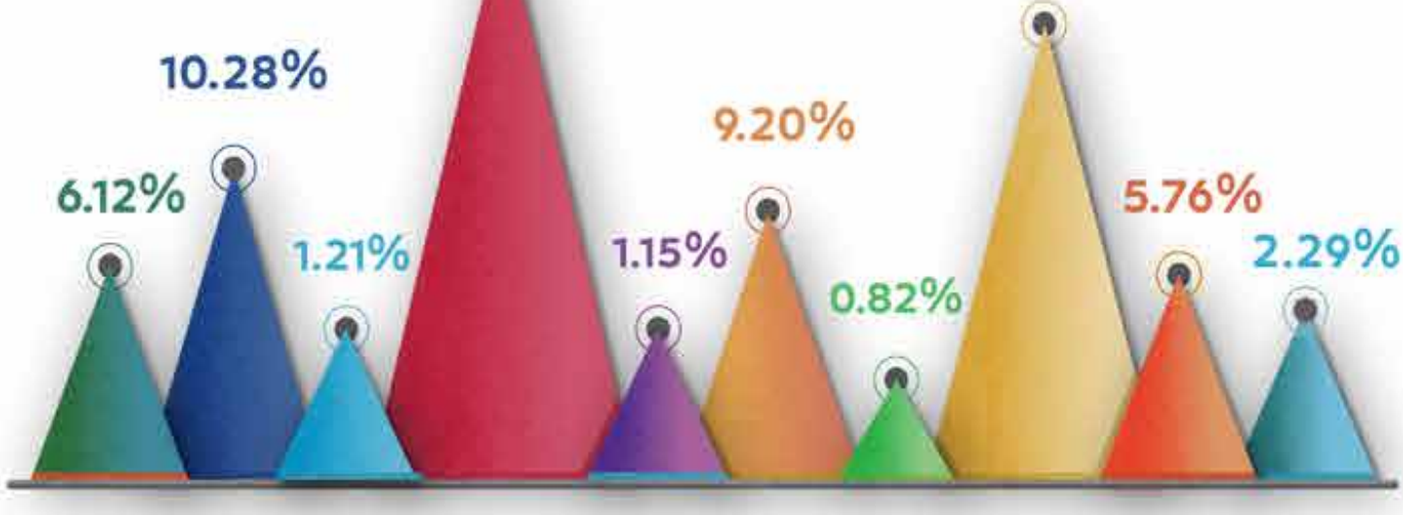

- تنميط ووصم
- تحريض
- سب وشتم
- الاتهامات دون أدلة
- دعوة للعنف
- دعوة القتل
- الإقصاء
- التكفير
- عدم احترام كرامة الإنسان
- تمييز على أساس اللون أو الجنس

الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية

الاخلالات المهنية حسب طبيعة تغطية النزاعات المسلحة والإرهاب

نشر أخبار حول عملية أمنية جارية

تنزيل بيانات الجماعات الإرهابية حرفيا

0.21%

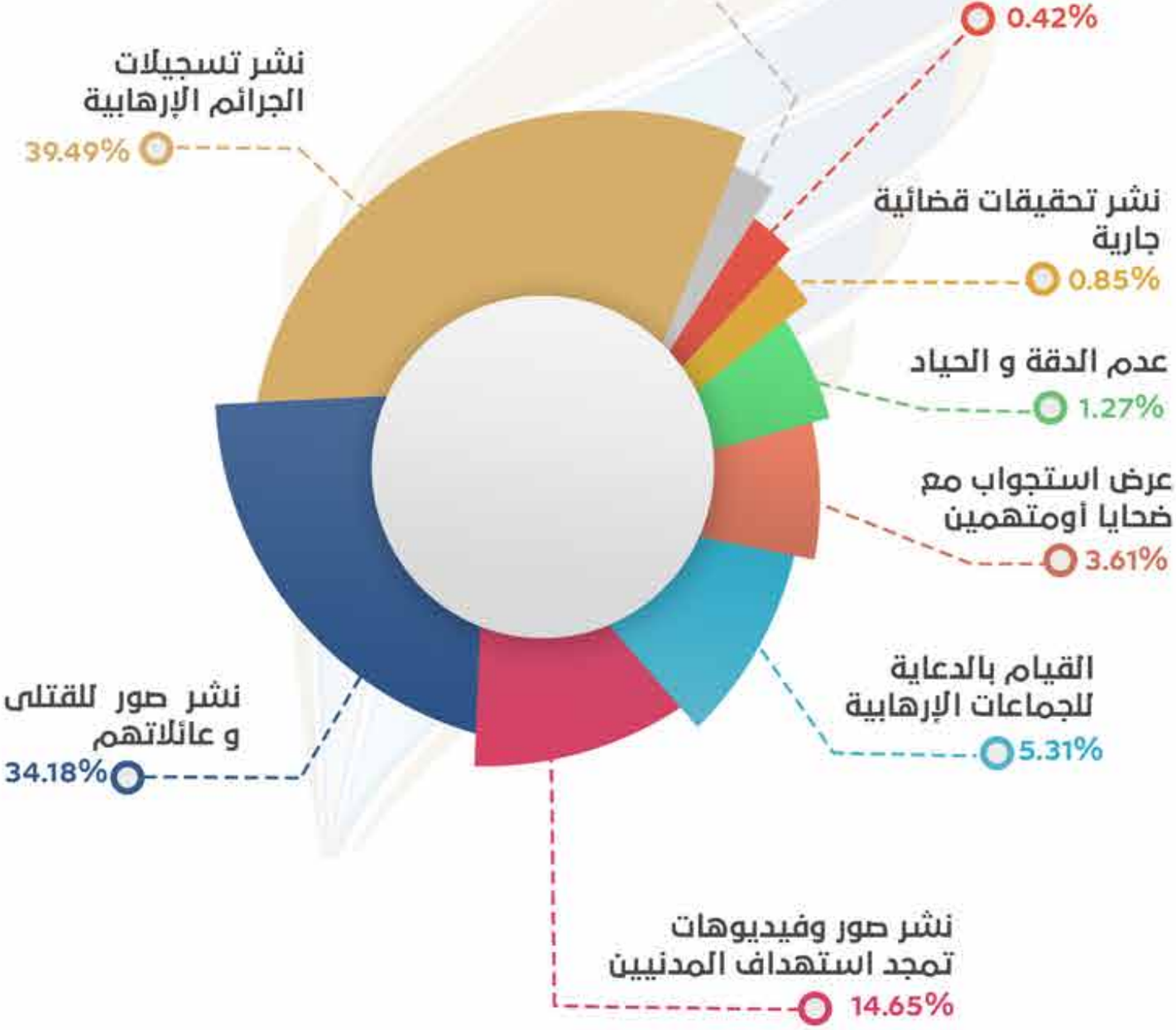

المجموعات والمؤسسات أكثر الجهات استهدافا

8 الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية

الإخلالات المهنية حسب نوعية الجهة المستهدفة

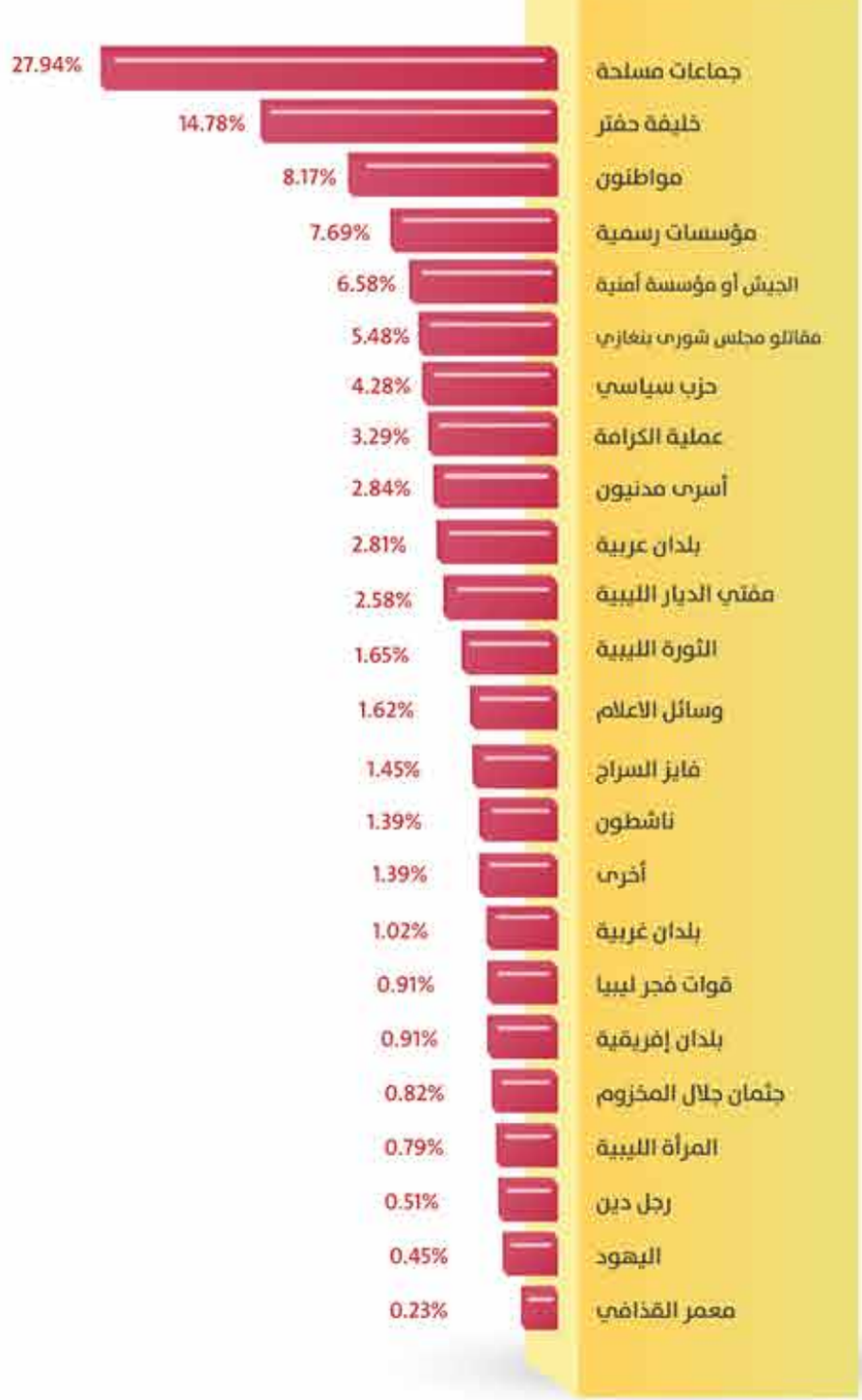

المبادئ التوجيهية للتصدي لخطاب التحريض والكراهية

لا تزال الآليات المثالية للتصدي لخطاب الكراهية والتحريض بوسائل الإعلام المختلفة، أمرًا معقدًا وتحتمل عدة طرق للمعالجة، ولعلّ الآليات القانونية لحظر أنواع من خطابات الكراهية هو الأكثر جدوى للتصدي بقوة القانون لهذا الخطاب، الذي يُثير الفتن ويؤجج الصراع في ليبيا.

لكن يُمكن أن تستخدم قواعد القانون المدني بالسماح للأشخاص المتضررين

من خطابات الكراهية والتحريض بالتقديم بشكاوى وطلبات بالتعويض المدني اللازم، إلا أن القانون الليبي يعد متأخرًا كثيرًا في هذه النقطة، ولا يمكن أن نغفل عن الإطار القانوني المنظم لقطاع الإعلام، الذي يضع اللوائح التنفيذية اللازمة لمراقبة المحتوى الإعلامي بكل أشكاله، بهدف تعزيز الكفاءة المهنية والتصدي للخطاب الإعلامي المشبوه، وهو النموذج الذي يسمى بالتنظيم الذاتي للإعلام.

وإنه من المهم الإشارة إلى أن الحفاظ على توزان مناسب بين حرية التعبير ووسائل الإعلام من جهة، والحاجة إلى دعم المساواة والمشاركة في الحياة العامة لجميع المواطنين من جهة أخرى، مسألة معقدة نسبيا، في إطار التعبير وانتقاد الشخصيات العامة، بسبب ضعف احترام المعايير الدولية المتعلقة بحرية الإعلام.

وهناك عامل أكثر تعقيدًا يتعلق بأشكال التعبير البديلة عبر مواقع التواصل الاجتماعي التي يصعب إخضاعها ضمن الأطر التنظيمية التقليدية لوسائل الإعلام ومن الصعب ضبطها أيضًا ضمن أطر القانون الجنائي، بالإضافة إلى أن عامل انعدام استقلالية هيئات الإعلام والمؤسسات النقابية والجمعيات الإعلامية غير حكومية، يقوّض محاولات التصدي لخطاب الكراهية وتعزيز التنظيم الذاتي لوسائل الإعلام الذي يُعد ركنًا أساسيًا لدفع الصحفيين والهيئات التحريرية للالتزام بالأخلاقيات المهنية.

المعايير القانونية الليبية

يُعد الأطار القانوني الليبي متأخرًا مقارنةً بالقانون الدولي في المعايير المتعلقة بتعريف خطاب الكراهية والعقوبة للترويج لهذا الخطاب، وهناك انعدام في الدقة وخلط للمفاهيم في قانون العقوبات الليبي، الذي يُعد مجحفًا ويُعيق حرية التعبير التي هي حجر الأساس.

المعايير الدولية الرئيسة

لقد وضح القانون الدولي والاتفاقيات خطاب الكراهية والصيغة المتطرفة للخطاب، والخطاب الذي يتسم إلى حد ما بالنمطية والانتقاد الجارح أحيانًا، والمهم التفريق لضمان تعزيز قيم حرية التعبير والإعلام.

جاءت اتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1976 وهي المصدر الأهم للمعايير الدولية بهذا المجال الذي يقتضي من الدول الموقعة والمصدّقة ومنها ليبيا أن تحظر الكراهية بعبارات تختلف عن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على نحو التالي:

"تحظر بالقانون أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تُشكل تحريضًا على التمييز أو العداوة أو العنف"

ويُشار هنا إلى أن كلمة "الدعوة" أي المقصود بها هي إنتاج خطاب كراهية باستخدام الكلمات أو الصور والرسم أو الفيديو أو غيرها من أشكال التعبير والنتيجة بطبيعة الحال هي الدفع نحو العداوة والعنف.

تنظيم وسائل الإعلام

يعد تنظيم وسائل الإعلام من عدة جوانب موضوعا واسعا، ويُساعد بشكل رئيس في التصدي لخطاب الكراهية و التحريض فإنشاء هيئات مستقلة لتنظيم البث الإذاعي والتلفزيوني وإنشاء نظام التراخيص وأنظمة التقدم بالشكاوى،يُسهم في تعزيز الكفاءة المهنية.

وتجدر الإشارة إلى أنه بموجب القانون الدولي؛ فإن أي هيئات تمارس سلطات التنظيم ومراقبة وسائل الإعلام لا بد أن تتمتع بالاستقلالية ومحمية من أي ضغوطات سياسية أو تجارية، والسبب يعود لضرورة تقديم مصلحة الجمهور الواسع على مصلحة الجهات السياسية أو الحكومة، التي دائمًا ما تحاول أن تتماشى وسائل الإعلام مع رغباتها، فالاستقلالية لهيئة الإعلام تمنحها حق التصرف كسلطة رابعة يحق لها مراقبة السلطات والانتقاد بما يضمن تعزيز حرية التعبير المسؤولة.

وقد أوصت جميع المواثيق الدولية بأنه " ينبغي حماية جميع السلطات العامة التي تُمارس سلطات تنظيمية على وسائل الإعلام من التدخل ولا سيما ذو الطابع السياسي والاقتصادي، بما في ذلك عملية تعيين أعضائها وأن تتسم بالشفافية وتسمح بمساهمة الجمهور ولا تخضع لسيطرة أي حزب سياسي معين"

كما توصي كل المواثيق الدولية بضرورة أن تُنشئ الدول سلطة تنظيمية للإعلام تمنح تراخيص البث وتراقب المحتوى الإعلامي.

الاستنتاجات

- ينبغي على السلطات التشريعية المُقبلة بعد نفاذ الدستور أن تُعدل نصوصها الجنائية المتعلقة بحظر خطاب الكراهية بما يتوافق مع القانون الدولي، وألا تستخدم مبررات فضفاضة للحد وتقييد حرية الإعلام والتعبير.
- لابد من إيلاء عملية إنشاء هيئة مُستقلة لتنظيم الإعلام الإذاعي والمرئي، الأهمية اللازمة لضمان إصلاح قطاع الإعلام والوصول إلى التنظيم الذاتي.
- ينبغي على المذيعين ألا يشجعوا على التمييز أو الإقصاء أو احتقار أي أحد بالمجتمع بسبب اللون أو الجنس أو العرق أو القبيلة أو الوضع المهني أو الأيدلوجي أو المعتقد السياسي.
- تقديم الدعم اللازم للجمعيات الإعلامية التي تهدف لرصد المحتوى الإعلامي وإخراج نتائج الرصد ومخرجاتها بما في ذلك التي تحتوي على العنصرية أو التحريض.

التوصيات

يحثّ المركز الليبي لحرية الصحافة على وضع إستراتيجية وطنية لعملية إصلاح وحوكمة قطاع الصحافة والإعلام عبر مرسوم رئاسي مؤقت ينصّ على تشكيل " اللجنة الوطنية العليا المؤقتة لإصلاح الإعلام" تتألف من أكاديميين بالإعلام وقانونيين وممثلي المجتمع المدني مع إعطاء صفة المستشار لممثلين عن منظمات دولية تلتزم بوضع دراسة أوضاع وسائل الإعلام الحكومية بالكامل وتقييم أصولها ومواردها المالية والبشرية.

كما يؤكد المركز أهمية إعادة هيكلية مؤسسات الإعلام الحكومية وتعيين هئيات تحريرية مستقلة، بما يضمن تحويلها إلى مؤسسات إعلام عموميّة مستقلة والعمل على دمج وتوحيد المؤسسات الإعلامية العمومية بين الشرق والغرب الليبي.

وفي هذا السياق يحث المركز على وضع كراسة شروط لتراخيص البث الإذاعي والتلفزيوني، عبر اللجنة الوطنية العليا، وتسوية أوضاع وسائل الإعلام التي تبثّ خارج نطاق القانون؛إضافة إلى إعداد مقترح قانون الصحافة والنشر وقانون تنظيم الإعلام " المجلس الأعلى للإعلام " وفقًا لما نصّ عليه مشروع الدستور الليبي.

ويلفت المركز الليبي لحرية الصحافة إلى ضرورة إنشاء مرصد إعلامي لرصد خطاب وسائل الإعلام وتحليل المضامين والمحتوى بما يعزز مكافحة خطاب الكراهية والتحريض أو تبييض الإرهاب وتأجيج النزاعات المسلحة.

فيما ندعو كل الصحفيين والإعلاميين والمجتمع المدني ومالكي وسائل الإعلام:

إلى إعداد لقاءات مع رؤساء التحرير ومديري القنوات التلفزيونية حول خطورة خطابات الكراهية وتداعياتها على المجتمع وعلى مصداقية الوسيلة الإعلامية في حدّ ذاتها، كما نحثّ على ضمان الفصل بين الإدارة وهيئة التحرير داخل المؤسسات الإعلامية، وتشجيع تشكيل هيئات تحريرية منتخبة تعمل على تطوير واحترام السياسات التحريرية، لتفادي مخاطر الخضوع لإعلام اللوبيات.

ويشير المركز الليبي لحرية الصحافة إلى ضرورة تكوين تحالفات مدنية وحقوقية، تعمل على ترشيد الخطاب السياسي والإعلامي وتوعية الصحفيين وتدريبهم على ماهية خطابات الحقد والكراهية وتبعاتها على المجتمع، عبر الاطّلاع على المواثيق الدولية المجرّمة لمثل هذه الخطابات؛ بتنظيم ورشات تدريبية مستمرة للصحفيين والصحفيات في ليبيا حول ماهية خطابات الكراهية وإخلالات تغطية النزاعات المسلحة وتبعاتها على المجتمع.

ويدعو المركز الصحفيين إلى العمل على الدفاع عن شرف المهنة، من خلال التجنيد المهني لرفض استخدام وسائل الإعلام لنشر خطابات الحقد والكراهية، فضلا عن العمل على إنشاء تحالفات إعلامية وحقوقية لوضع إستراتيجية تسعى إلى تطبيق "خطة الرباط" التي تنصّ على مكافحة

LCFP

المركز الليبي لحرية الصحافة

Libyan Center For Freedom of Press

المركز الليبي لحرية الصحافة

لإعلام مهني حُر

web:www.LCFP.org.ly

E-mail:info@LCFP.org.ly

Phone:00218926886650

Direct line:00218217182200

طرابلس - ليبيا

منظمة غير حكومية مسجلة لدى مفوضية المجتمع المدني تحت رقم 2088 .